

١- تمرب عن قلقها لقصور التدفق الصافي للمساعدة الدولية ورؤوس الاموال الطويلة الاجل الى البلدان المتنامية عن تحقيق الزيادة اللازمة في السنوات اللاحقة مما يؤخر التقدم نحو بلوغ هدف الواحد في المائة المحدد في التوصية الواردة في الجزء ثالثا من المرفق A.IV.2 التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ؛

٢- وتكرر طلبها الى البلدان النامية بأن تتخذ التدابير العاجلة لتعجيل وتأمين تدفق المساعدة الدولية ورؤوس الاموال الطويلة الاجل الى البلدان المتنامية تحقيقا للهدف المذكور اعلاه ؛

٣- وتحث البلدان النامية على ان تذكر ، عند وضع سياساتها المنظمة لشروط اقراض البلدان المتنامية ، الاهداف المقررة في المرفق A.IV.4 التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ، وذلك لتحقيق تعاون مالي ابلغ دلالة واكثر اطرادا مع البلدان المتنامية ولتأمين زيادة فعالية برامج المعونة ؛

٤- وتلتزم من هيئات الامم المتحدة المختصة وغيرها من المؤسسات المالية الدولية ان تنفذ الخطوات العاجلة اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة في المرفق A.IV.5 التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد والمتعلقة بمشكلة خدمة الديون الخارجية للبلدان المتنامية ؛

٥- وتلتزم من الامين العام مواصلة الدراسة المطلوبة منه في قرارها ١٩٣٨ (الدورة ١٨) ، وتقديم اقتراحاته الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الحادية والاربعين والى الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين .

الجلسة العامة ١٤٠٤

٢٠ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٥

القرار ٢٠٨٩ ( الدورة ٢٠ )

انشاء منظمة الامم المتحدة للصناعة

### ان الجمعية العامة ،

ان ترى ان الاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٩٤٠ ( الدورة ١٨ ) المتخذ في ١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٣ بشأن الحاجة الى اجراء بعض التغييرات في اجهزة الامم المتحدة القائمة لاقامة منظمة قادرة على مضاعفة وتركيز وتمجيل الجهود التي تبذلها الامم المتحدة من اجل الانماء الصناعي قد قوبل بالتأييد القاطع في جميع الاجتماعات التي عقدتها عن هذا الموضوع هيئات الامم المتحدة المختلفة منذ ذلك الحين ،

وان تذكر توصية لجنة الانماء الصناعي في دورتها الرابعة والخامسة بالاسراع في انشاء وكالة متخصصة للانماء الصناعي ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الاقتراح الوارد في تقرير لجنة الخبراء الاستشارية ( ١ ) بشأن انشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ،

وان تأخذ بعين الاعتبار كذلك التوصية الواردة في المرفق 1.III.A التابع للوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ( ٢ ) بأن تتخذ الجمعية العامة التدابير المناسبة بغية انشاء وكالة متخصصة للانماء الصناعي ،

وان تذكر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ( ١٠٨١ واو ( الدورة ٣٩ ) المتخذ في ٣٠ تموز ( يوليه ) ١٩٦٥ الذي احاط فيه المجلس علما مع التقدير بالتقرير الذي اعده الامين العام عن نطاق وكالة متخصصة للانماء الصناعي وهيكلها ووظائفها ( ٣ ) ، وقرار المجلس ١٠٣٠ بـ ( الدورة ٣٧ ) المتخذ في ١٣ آب ( اغسطس ) ١٩٦٤ ،

وان تعيظ علما بالرغبة العامة في انشاء منظمة للانماء الصناعي تعنى بجميع نواحيه ،

١- تقرر ان تنشئ ، في اطار الامم المتحدة ، منظمة مستقلة تعنى بتميز الانماء الصناعي وتسمى منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ؛

٢- وتقرر ان يجرى تمويل النشاطات الادارية والبحثية لهذه المنظمة من الميزانية العادية للامم المتحدة ، وان يجرى تمويل نشاطاتها التنفيذية من التبرعات التي تقدمها اليها حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة وفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وكذلك عن طريق الاشتراك في برنامج الامم المتحدة الانمائي على نفس اساس اشتراك المنظمات المشتركة الاخرى ؛

٣- وتقرر ان يكون مجلس الانماء الصناعي هو الهيئة الرئيسية للمنظمة ؛

---

( ١ ) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٤ ( E/3781 ) ، المرفق الثامن .

( ٢ ) انظر : ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ' ، المجلد الاول ، ' الوثيقة النهائية والتقرير ' ( منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B.11 ) ص ٣٤ .

( ٣ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البند ٤ . من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5826 .

٤- وتلتزم من الامين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة ، وفقا للمادة ١٠١ من ميثاق الامم المتحدة ، لكي تنشأ فورا امانة كافية دائمة متفرغة تكون جزءا من المنظمة ، وتفيد من التسهيلات والمرافق الاخرى المناسبة الموجودة لدى الامانة العامة للامم المتحدة ؛

٥- وتقرر اسناد رئاسة امانة المنظمة الى مدير تنفيذى يعينه الامين العام للامم المتحدة وتقرر تعيينه الجمعية العامة ؛

٦- وتقرر انشاء لجنة خاصة معنية بمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، تكون مؤلفة من ست وثلاثين دولة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة وفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ويختار اعضاؤها وفقا لبدأ التمثيل الجغرافي العادل ، وتتولى اعداد الاجراءات والترتيبات اللازمة لتنظيم سير العمل والادارة في المنظمة المنشأة بموجب الفقرات ١ - ٥ اعلاه ، مع مراعاة تقريرى الامين العام الى الجمعية العامة ( ١ ) ، ومذكرة الامين العام ( ٢ ) ، وتقريرى لجنة الانماء الصناعي ( ٣ ) والآراء المختصة التي ابدت في هذه اللجنة ، وفي المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، وفي مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، وفي الجمعية العامة ، كما تتولى اعلام لجنة الانماء الصناعي عن ذلك في دورتها السادسة ، والمجلس الاقتصادى والاجتماعى في دورته العادية والاربعين ، والجمعية العامة في دورتها العادية والمشرين ؛

٧- وتقرر القيام ، في ضوء التجربة المكتسبة ، ببحث مدى فعالية هذه الترتيبات التنظيمية وتداولها في المستقبل للبت فيما قد يلزم اجراؤه من التغييرات والتحسينات لتلبية الحاجات المتزايدة في ميدان الانماء الصناعي تلبية تامة ؛

٨- وتلاحظ مع الارتياح أن الامين العام قد قام ، عملا بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١٠٨١"١٥" ( الدورة ٣٩ ) المتخذ في ٣٠ تموز ( يوليه ) ١٩٦٥ ، باجراء زيادة ملموسة في اعتمادات ميزانية مركز الانماء الصناعي لتمكينه من اداء وظائفه العالية والجديدة ؛

٩- وتحرب عن تقديمها للاعمال التي قام بها مركز الانماء الصناعي منذ انشائه وللجهود التي بذلها مفوض الانماء الصناعي في ميدان التصنيع في حدود الامكانيات المادية المحدودة المتوفرة ؛

( ١ ) المرجع الاخير ، الوثيقتان A/5826 و A/6070/Rev.1 .

( ٢ ) A/C.2/L.794 .

( ٣ ) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٦ ( E/3869 ) ؛ والمرجع الاخير ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ ( E/4065 ) .

- ١- وتعرب عن ارتياحها الى المقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والثلاثين بشأن عقد ندوة دولية وندوات اقليمية عن الانماء الصناعي ؛
- ١١- وتلتصق من الامين العام ان يأخذ بعين الاعتبار ، عند الاعداد لتنظيم الندوات ، المقررات الواردة في هذا القرار .

الجلسة العامة ١٤٠٤  
٢٠ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٥

\*

\* \*

قامت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١٤٠٨ المعقودة في ٢١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٥ ، وبناءً على اقتراح رئيس الجمعية ، بتعيين اعضاء اللجنة الخاصة المعنية بمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي المنشأة بموجب الفقرة ٦ من القرار السالف .

وتألف اللجنة الخاصة من الدول التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والارجنتين ، والاردن ، واسبانيا ، واستراليا ، واوغندا ، وايطاليا ، وباكستان ، والبرازيل ، والبيرو ، وتايلاند ، والتشاد ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتونس ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، والجمهورية التنزانية المتعددة ، ورومانيا ، والسودان ، وسوريا ، والسويد ، وغينيا ، وفرنسا ، وفلندا ، والفيليبين ، وكوبا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، وليبيا ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيجييريا ، والهند ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان ، ويوغوسلافيا .

القرار ٢٠٩٠ ( الدورة ٢٠ )

دور الامم المتحدة في اعداد التقنيين القوميين  
اللازمين للتصنيع السريع للبلدان المتنامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٨٢٤ ( الدورة ١٧ ) المتخذ في ١٨ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٢ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٢٩ ( الدورة ٣٧ ) المتخذ في ١٣ آب ( اغسطس ) ١٩٦٤ ،

وان تعلق اهمية كبيرة على اعداد التقنيين القوميين اللازمين للتصنيع السريع للبلدان المتنامية على اساس احدث منجزات العلم والتقنية ،